

شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني-41-الشيخ محمد محمود

الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على افضل المرسلين خاتم النبيين وعلى اله واصحابه اجمعين
منتبه باحسان الى يوم الدين. ربي يسر برحمتك يا ارحم الراحمين. كنا وصلنا - 00:00:00
الى القراءة في الركعة الثانية. قال ثم تقرأ كما قرأت في الاولى او دون ذلك يعني ان الانسان اذا قام في الركعة الثانية من الصبح او
في غيرها من الصلوات فانه - 00:00:20
يقرأ بام القرآن بانها واجبة في كل ركعة من ركعات الصلاة على الصحيح وتقرأ في الركعة الثانية بسورة من طوال المفصل او بما
يساويها من غيرها وذكرنا قبل ان المفصل هو اجزاء القرآن الاخيرة سميت بذلك لكثرة - 00:00:40
ورها لانها فصلت بالسور فسورها كثيرة. ويبدأ من الحجرات تبدأ طواله من الحجرات الى سورة عبس. ومن عبس الى سورة الضحى
هو واسق المفصل ومن سورة الضحى الى الناس قصار المفصل. فصلاة الصبح - 00:01:09
محل تطويل. يرحمك الله. لانه ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فيها ما بين الستين الى المئة من الايات فيقرأ فيها الانسان
من طوال المفصل. او من غير المفصل ما يساوي ذلك فيقرأ من البقرة ومن المائدة ومن الاعراف او من يوسف او من غير او من اي
سورة اخرى - 00:01:39
ما يساوي الحجرات او ما يساوي النجم او ما يساوي الحديد مثلاً والركعة الثانية ينبغي ان تكون اقصر من الركعة الاولى في القراءة
كيف يطول قراءة الركعة الاولى عن الركعة الثانية - 00:02:09
كما يستحب ايضا ان تكون على ترتيب المصحف ويكره التنكيس. قال وتفعل مثل ذلك اي الذي فعلت في الركعة الاولى من الافعال
سواء غير انك تقنت بعد الركوع اي انك في الركعة - 00:02:39
ثانية من الصبح تقنت. والقنوط هو الدعاء. وهو هنا دعاء مخصوص سيذكره الشيخ. فيندب عند المالكية القنوت في صلاة الصبح
ويجوز قبل الركوع وبعده ولكن مشهور المذهبي انه يكون بعد الركوع. قال غير ان - 00:02:59
انك تقنت ندبا بعد الركوع وان شئت قنطت قبل الركوع. وهذا الذي قدمه الشيخ بوليس هو الاشهر الاشهر هو قبل الركوع. مشهور في
المذهب هو القنوت قبل الركوع. فاذا فرغ الامام من - 00:03:29
في قناة هذا هو مشهور المذهب. ولا بأس بالقنوت بعد الركوع ايضا الوجهان جائزان وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقنت وانما اختلف العلماء هل كان هناك قنوت خاص غير قنوت - 00:03:49
في النوازل يفعل النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح ام انه كان يقنت في النوازل. اما النوازل فهو متفق عليه فالاحاديث
فيه ثابتة. ومعنى النوازل حين تنزل نازلة بالمسلمين كان يصابوا بمصيبة او - 00:04:09
نحو ذلك فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة من اجل ذلك. فعندما قتل اصحاب بعث الرجيع النبي صلى الله عليه
وسلم يدعو على القبائل التي قتلتهم غدرا وهكذا. ويستحب عند المالكية - 00:04:29
القنوت ولو لغير النوازل في صلاة الصبح دائما. وهو مندوب. قال بعد تمام القراءة ويسر به عند المالكية لانه من قبيل الدعاء والاصل
في الدعاء الاسرار به. فلذلك يسرون به يسرون بالقنوط لا يجهرون به. ولفظه المختار عند المالكية هو الذي ساقه الشيخ - 00:04:49

وهنا اللهم انا نستعينك نطلبك العون ونستغفرك اي نسألك المغفرة ونؤمن بك ونتوكل عليك ونخضع اي نخضع لك ونخلع اي نترك ما سواك نترك غيرك ونترك من يكفرك. اللهم اياك نعبد اي لا نعبد الا انت. وتقديم المعمول - [00:05:19](#)

تفيد الاختصاص ولك نصلي ونسجد الصلاة هنا معروفة وهي العبادة المخصوصة والسجود عطف عليها من باب عطف الخاص على العام. وعطف الخاص على العام يفيد التنويه بالخاص كما هو معلوم. حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى. الصلاة الوسطى داخله في الصلوات. وعطف الخاص - [00:05:49](#)

العامي تنبيهها على اهمية الخاص. واليك نسعى ونخفد او نحت اي نسرع في طاعتك. نرجو رحمتك ونخاف عذابك الحق ان عذابك بالكافرين ملحق. فهذا هو الدعاء المعروف عند المالكية بدعاء القنوت. وهذا القنوت - [00:06:19](#)

موقوفا عدا عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وقيل برفعه ايضا. وآ واما الشافعيون فقد استحبا حديث الحسن بن علي رضي الله تعالى عنه اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت القنوت - [00:06:59](#)

الدعاء المشهور قال ثم تفعل في السجود والجلوس كما تقدم في الوصف اي تفعل كما تقدم في الصفة فقد قدمنا صفة الجلوس وصفة السجود. فاذا جلست بعد السجدين ان اصبحت رجلك اليمنى - [00:07:19](#)

له بطون اصابعها وبطون اصابعها الى الارض. اي وجعلت بطون اصابعها اي ثنيت اصابعك وتزني اليسرى وتفضي باليتك الالية الورك اليسرى الى الارض وهذه صفة الجلوس المعروفة وهو ان يثني الانسان يسراه ويجلسا على وركه وينصب يمين يمين قدميه -

[00:07:39](#)

قال ولا تقعدوا على رجلك اليسرى بل تتوركوا. وان شئت حنيت اليمنى في انتصابها. اي املت لك اليمنى فلم تجعلها مستقيمة. وامالتها تقتضي ان يكون جنب ابهامها الى الارض بطنه اذا نصبته سيكون بطن ابهامك الى الارض. واذا املتتها سيكون جنبه على

الارض - [00:08:09](#)

قال فواسعنا اي فذلك جائز همة تشهد. كي تدعو دعاء التشهد. والتشهد تحبو عندهم هو التحيات لله الزاكيات اي الصالحات التي تزكو وتنمو لله. الطيب الصلوات لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين - [00:08:39](#)

الحين اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. هذا اللفظ مالك رحمه الله تعالى في الموطأ ضمن الفاظ كثيرة والفاظ التشهد كثيرة وكلها واسعة - [00:09:09](#)

فمن فعل شيئا منها اجزأه. واصحابها حديث ابن مسعود في الشيخين ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه تشهدا كما يعلمه السورة من القرآن فقال له التحيات لله والصلوات والطيبات والسلام - [00:09:29](#)

بك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله قال فان سلمت بعد هذا حين تصله في التشهد واشهد ان محمدا عبده ورسوله آ - [00:09:49](#)

فقد دعوت الدعاء المطلوب المسنون الذي هو سنة. ولك ان تزيد على ذلك بل يطلب ومنك ندبة الزيادة على ذلك. لكن الدعاء الذي هو سنة ينتهي عند وان محمدا عبده ورسوله. هنا ينتهي آ - [00:10:09](#)

التشهد العصري. وللانسان ان يدعو بعده. فلماذا قال فان سلمت بعد هذا اجزئك وهذا خلافا للشافعية فقد اوجب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاخير. قالوا ان - [00:10:29](#)

الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم واجبة. وهي مندوبة عند المالكية ليست واجبة ثم هنا ذكر بعض الزيادات ان احب الانسان ان يزيد فله ان يحفظ بعض هذه الدعوات - [00:10:49](#)

فيزيدها؟ قال ومما تزيده ان شئت واشهد ان الذي جاء به محمد حق. وان الجنة حق وان النار حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور. اللهم صل على محمد وعلى آل - [00:11:09](#)

لمحمد وارحم محمدا وال محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت ورحمت وبارك على ابراهيم وعلى آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد. هذه رواية روايات الصلاة الابراهيمية وقد وردت فيها طرق متعددة كما هو معلوم. قال اه - [00:11:29](#)

اه اللهم صل على ملائكتك والمقربين وعلى انبيائك والمرسلين وعلى اهل طاعتك اجمعين. اللهم اغفر لي ولوالدي ولأئمتنا ولمن سبقنا
بالايمان عزما هي قطعاً. اللهم اني اسألك من كل خير سالك منه محمد نبيك واعوذ بك من كل شر استعاذك منه محمد - [00:11:59](#)
نبيك اللهم اغفر لنا ما قدمنا وما اخرنا وما اسررنا وما اعلنا وما انت اعلم به منا. ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا
عذاب النار. واعوذ بك من فتنة المحيا والممات ومن فتنة القبر ومن فتنة - [00:12:19](#)

في المسيح الدجال ومن عذاب النار. هذه الاربعة ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ منها بعد التشهد. كان يتعوذ من فتنة
المحيا والممات ومن فتنة القبر ومن فتنة المسيح الدجال. ويتعوذوا من النار. هذا كله ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم -
[00:12:39](#)

ومن عذاب النار وسوء المصير. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. مما تقول السلام
عليكم هذه هي تسليمة الفرق. يلتفت الانسان الى يمينه في اخرها. يقول السلام - [00:12:59](#)
في نهاية الكلمة وهي واجبة عند جمهور اهل العلم لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة مفتاحها التكبير وتحليلها التسليم
ومعنى تحليل التسليم انها لا لا يحل للانسان لا يخرج الانسان منها الا بهذا اللفظ وهو ان يقول السلام عليكم - [00:13:19](#)
ولفعل النبي صلى الله عليه وسلم ايضا فانه لم يؤثر عنه انه ترك السلام. وقد قال صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتم اصلي. وذهب
الحنفية الى ان السلام ليس بفرط - [00:13:49](#)

لذلك بان النبي صلى الله عليه وسلم علم عبدالله بن مسعود التشهد. وفي اخره قال عندما بلغ واشهد ان محمدا عبده ورسوله قال
فاذا قلت ذلك فقد قضيت صلاتك فان شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تجلس فاجلس. وايضا ان النبي - [00:14:09](#)
صلى الله عليه وسلم لم يذكر السلام في حديث المسبب صلاته. وها الحديث من الدالة التي اعتمد عليها الجمهور في اركان الصلاة
عموما والحنفية خصوصا في اركان الصلاة. ولكن آ - [00:14:39](#)

آ الصحيح هو ما ذهب اليه الجمهور للاحاديث الواردة في ذلك ولفعل النبي صلى الله عليه وسلم كما هو معلوم. فما تقول السلام
عليكم تسليمة واحدة عن يمينك. تقصد بها قبالة وجهك وتتيمن برأسك قليلا اي في اخرها - [00:14:59](#)
تيا من مسلم عندما تبلغ الكاف والميم من السلام عليكم تتيامنوا تلتفتوا يسيرة الى يمينك. وتتيامن برأسك قال اذا هكذا يفعل الامام
والرجل وحده. يعني ان الامام سلموا تسليما واحدة عند المالكية وهذا هذه التسليمة هي الركن وهي الواجب - [00:15:19](#)
ومن فعلها فقد خرج من الصلاة لانها تنتهي بها الصلاة. ولكن ايضا ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم تسليمتين واما المأموم
فيسلم واحدة يتيامن بها عن يمينه وهي تسليمة التحليل - [00:15:49](#)

ويرد اخرى على الامام قبالاته والتسليم على على الامام مما قال به المالكية ولم يتابعه يتابعهم غيرهم فيه. وآ قد رواه الامام رحمه
الله تعالى في الموطأ موقوفا على عبد الله بن عمر من فعله. ويرد - [00:16:09](#)
المأموم ايضا على من كان على يساره. فان كان لم يكن سلم عليه احد لم يرد عن يساره شيئا. ويجعل يديه في التشهد على فخذه
يعني للانسان يضع يديه في التشهد على فخذه. يقبض اصابع يده - [00:16:39](#)

ويبسط السبابة يقبض اصابع يده اليمنى ويبسط السبابة هذه الاصبع يقال لها السبابة وهذا استعمال اصلا في اللغة العربية لانها يسب
بها. من اراد مثلا ان يسب شخصا يقول له اشير اليه مثلا اصبعه وهو يسبه فسمته العرب السبابة - [00:16:59](#)
والفقهاء يسمونها المسبحة هذا افضل. هذه تسميته احسن. المهم انه يندب الاشارة بهذه الاصبع. في وقت قراءة التشهد يشير الانسان
بهذه الاصبع يحركها بما جاء في السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشير باصبعه السبابة في التشهد. وقد اختلف العلماء في
ذلك - [00:17:29](#)

لكن مشهور المذهبي هو ما ذكرنا واصله ايضا الحديث الثابت في سنن ابي داود والنسائي كما بينا قال وقد نصب حرفها الى وجهه
واختلف في تحريكها يعني اختلف في معنى تحريكها بل مقصود من تحريكها - [00:17:59](#)
الوكيل اعتقد بالاشارة بها ان الله اله واحد. يعني يرفع اصبعه واحدة اشارة للتوحيد ارفعوا اصبعه اشارة للتوحيد. ويتأول من يحركها

انها مقموعة للشيطان حين يحركها قال الشيخ واحسب اي اظن تأويل ذلك ان يذكر بذلك من امر الصلاة ما يمنعه - 00:18:19
وان شاء الله من جهة يعني الذي يراه الشيخ ان تحريكها هو الحكمة فيه هو انه اه يشغل انه مثلاً يجعل الانسان يحضر في الصلاة.
لانه اذا حرك آآ وكان يفكر في هذا التحريك انه يقوم في عمل من اعمال الصلاة فهذا يشغله عن السهو او عن التفكير في امر خارج
عن - 00:18:49

سلام. عليكم السلام ورحمة الله تعالى وبركاته. ويبسط يده اليسرى على فخذة اليسرى. يده اليسرى في حال جلوس السلام يبسطها
بسطاً هكذا على فخذة اليمين. ولا يحركها وهو لا يشهر بها تحريك انما هو في سبابة اليمين فقط هي التي تحرك. ويستحب الذكر باثر
الصلوات - 00:19:19

يسبح الله ثلاثاً وثلاثين. ويحمد الله ثلاثاً وثلاثين ويكبر الله ثلاثاً وثلاثين ويختتم المنة بـ لا اله الا الله وحده لا شريك له هذا هذه الادعية
ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين الترغيب فيها ان الانسان اذا داوم عليها فهي - 00:19:49
من مكفرات الذنوب ومن اسباب دخول الجنة ان يقول العبد سبحان الله ثلاثاً وثلاثين والحمد لله ثلاثاً وثلاثين والله اكبر ثلاثاً وثلاثين
ويقول تمام المنة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. ويستحب - 00:20:19
اثر صلاة الصبح التماسي في الذكر والاستغفار والتسبيح والدعاء الى طلوع الشمس او قرب طلوعها. يعني انه في الصبح يندب
للانسان ان يبقى جالساً في مصلاه يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس - 00:20:39

اذا ارتفعت الشمس صلى ركعتين يقال لهما ركعات الاشرار وذلك لحديث انس عند الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من
صلى صلاة الغداة في جماعة ثم جلس يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس ثم صلى - 00:20:59
كان كحجة وعمره كان له مثل اجر ذلك. فهذا خير عظيم يجلس الانسان بعد صلاة الصبح في مصلاه يدعو الله تعالى او يذكره حتى
اذا اشرقت الشمس. وهناك فرق بين الشروق والاشراق. شروقه وطلوع الشمس - 00:21:19
والاشراق هو ارتفاعها. ووقت الشروق تكون الصلاة محرمة ووقت الاشرار تكون الصلاة مندوبة. وقت الشروق ووقت بزوغ الشمس.
وهذا الوقت تحرم فيه الصلاة. اما الاشرار فهو ارتفاع الشمس فاذا ارتفعت الشمس كانت الصلاة مندوبة حينئذ - 00:21:49
الى طلوع الشمس او قرب طلوعها وليس بواجب يعني ان هذا من المندوبات ويركع ركعتي الفجر قبل صلاة الصبح بعد الفجر يقرأ
في كل ركعة بام القرآن يسرها. يعني انه من - 00:22:19

ما يستحب ايضاً ركعتا الفجر. وقد ثبت التراويح فيهما وانهما خير من الدنيا وما فيها. ولم يتركهما النبي صلى الله عليه وسلم.
وهما ركعتان خفيفتان يصليهما الانسان بعد طلوع الفجر. وقبل ان يصلي الصبح - 00:22:39
فان فعلهما في المسجد فالاحسن ان ينوي بهما تحية المسجد لكي يكون حي المسجد وركع ركعات الفجر وان ركعهما في البيت وجاء
الى المسجد. فهنا يختلف العلماء منهم من يرى تحية المسجد ومنهم من لا يرى تحية المسجد على من صلى ركعات الفجر -
00:22:59

لانه لم يؤذ في هذا الوقت غير هاتين الركعتين. لم يؤثر انه كان يصلي بعد طلوع الفجر الا ركعة فقط والنبي صلى الله عليه وسلم
كان غالباً ما يصليهما في البيت لكن النبي صلى الله عليه وسلم ليس كهيئة الناس بانه دائماً - 00:23:39
من هو الامام؟ فيدخل فيأمر بالاقامة مباشرة. لا لا يجلس. بينما الناس ليسوا مثل النبيين صلى الله عليه وسلم من صلى منه في بيته
يمكن ان يأتي الى المسجد والصلاة لم تقم بعد - 00:23:59

وهاتان الركعتان ثبت انهما خفيفتان. ولذلك رأى المالكية انهما بالفاتحة فقط ليست فيه معسورة. لماذا لوت ان عائشة رضي الله تعالى
عنها قالت حتى اقرأ فاتحة الكتاب ام لم يقرأها؟ يعني من خفة الركعتين لم - 00:24:19
تدري هل النبي صلى الله عليه وسلم قرأ فاتحة الكتاب ام لا؟ وقد ثبت ايضاً ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ فيه ما كافرون
والاخلاص وآآ من اخذ بذلك فلبس ومن قرأ الفاتحة واقتصر عليها فلا بأس - 00:24:49
كل ذلك واسع وهما ركعتان خفيفتان لا يطلب تطويلهما. كان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصليهما صلاة خفيفة قال يقرأ في كل

ركعة بام القرآن يسرها. فهما من صلاة النهار - 00:25:09

فيسر بها والقراءة في الظهر في الظهر بنحو القراءة في الصباح من الطوال او دون ذلك قليلا ولا يجهر فيها بشيء من الكراهة. يعني ان صلاة الظهر القراءة فيها من حيث الطول. مثل - 00:25:29

القراءة في الصباح فيقرأ فيها بطواد المفصل او ما يساويها من غيره ولا يجهر فيها محل يجمع جهر خاص بالصلوات الليلية وصلاة الصباح ولا يجهر فيها بشيء من القرآن ويقرأ في الاولى والثانية في كل ركعة بام القرآن - 00:25:49

وسورة سرجا وفي الاخيرتين بام القرآن وحدها سرا. هذا معلوم هذا كله محل اجماع. لا يحتاج الى استدلال الجمع بين الفاتحة والسورة في الاوليين والاختصار على السورة في الاخيرتين محل اجماع لا يحتاج الى استدلال - 00:26:19

ويتشهد في الجلسة الاولى في جلوس الوسط يقرأ التشهد الى قوله ويشهد انه محمدا عبده ورسوله. بين هذا لانه هو اصلا بدأ ببيان شأن صلاة الصبح وصلاة الصبح ليس بها جلوس وسط - 00:26:39

صلاة الصبح ليس فيها تشهد اول وتشهد اخر فيها تشهد واحد فقط. فالان لما جاء الى صلاة الصبح بين هاد المجال صلاة الظهر بين حال التشهدين وان التشهد الاول يكون اخف واقل من الثاني - 00:26:59

قالوا اشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يقوم فلا يكبر حتى يستويج قائما. هذا هو مذهب المالكية من الركعتين فانه لا يكبر حتى يعتدل قائما. شبهوه بالمفتاح للصلاة فكما ان المفتاح للصلاة يكبر تكبيرة الاحرام قائما لا جالسا - 00:27:19

كذلك المفتاح للركعتين الاخيرتين كانه مفتاح لصلاة جديدة لاختلافها في الهيئة عما لها فهو سيصلي ركعتين تختلفان عن الاوليين في كونهما ليست فيهما مثلا سورة ونحو ذلك لكن هذا القياس قد يعارض بالنص وذلك انه جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر - 00:27:49

وهو ينهض اذا ثبت النص طبعاً فلا قياس ثم يقوم فلا يكبر حتى يستوي قائما هكذا يفعل الامام والرجل وحده واما المأموم. فبعد ان يكبر الامام يقوم الامام ايضا. يعني - 00:28:19

لان المأموم لا ينبغي ان يقوم حتى يقوم الامام. ثم بعد ذلك يقوم المأموم ايضا. فاذا استوى قائما كبر ويفعل في بقية في الصلاة من صفة الركوع والسجود والجلوس نحو ما تقدم ذكره في الصبح - 00:28:39

ويتنفل بعدها اي ظهر. نبه على ذلك لانه هو بدأ بصلاة الصبح وصلاة الصبح لا يتنفل بعدها النافلة بعد صلاة الصبح مكروهة الى ان ترتفع الشمس. بل هي في وقت الطلوع محرمة - 00:28:59

وقد ثبت في الصحيح من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه انه قال الشهيد عندي رجال مرضيون وارضاهم عندي عمر بن الخطاب ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس. وبعد الصبح حتى تطلع. فهذا الوقت ليس وقت صلاة - 00:29:19

بخلاف الظهر بعد الظهر وقت الصلاة فيتنفل الانسان بعد الظهر ولا اشكال في ذلك. قالوا يستحب له ان يتنفل بربع ركعات يسلم من كل ركعتين. ويستحب له مثل ذلك قبل صلاة العصر. لحديث رحمه الله - 00:29:39

اللهم امراً صلى قبل العصر اربعاً. ويفعل في العصر كما وصفنا في الظهر. اي يصلي العصر مثل هذه الهيئة من جهة انه يقرأ بالسورة والفاتحة في الاوليين وبالسورة فقط في الاخيريين. ويجعل التشهد الاول - 00:29:59

صار من التشهد الثاني. الفرق بين العصر والظهر هو في امرين فقط. الامر الاول في قراءة فقراءة ظهر اطول من العصر. الامر الثاني ان الظهر يشرع التنفل بعدها والعصر لا يشرع التنفل - 00:30:19

بعدها يستحب له ان يتنفل بربع ركعات ويسلم في كل ركعتين ويستحب له مثل ذلك قبل صلاة العصر ويفعل في العصر كما وصفناه من الظهر سواء الا انه يقرأ في الركعتين الاوليين معهم بالقرآن بالقصار من السور. فصلاة العصر اه تكون القراءة فيها - 00:30:39

قبل واقصر من القراءة في الظهر. امثل ذلك بالضحي القدر ونحو ذلك واما المغرب فيجهر في القراءة في الركعتين الاوليين منها. ويقرأ في كل ركعة منهما بام القرآن بالنسبة للمغرب هي من اضيق الصلوات وقتا كما تقدم ولذلك كان - 00:30:59

كانوا يبادرون اليها وليست لها رتبة قبلية عند المالكية لان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن التنفل قبل المغرب فقال صلوا قبل المغرب ثم قال صلوا قبل المغرب ثم قال في الثالثة لمن شاء. فجمع بين الامر والتخيير - [00:31:29](#)

والتخيير لا يمكن ان يكون محمودا على استواء الفعل والترك لان الجواز الذي هو استواء الفعل والترك لا توصف به العبادة. العبادة لا تكون مستوية الرجال والترك فلذلك انزلوها عن رتبة النفل الى رتبة الكراهة فهي مكروهة عنده - [00:31:59](#)

قالوا اما المغرب فيجهر بالقراءة في الركعتين الاوليين منها ويقرأ في كل ركعة منهما يقرأ في كل ركعة منهما بام قرآن سورة من السور القصار. وفي الثالثة من القرآن فقط ويتشهد ويسلم. ويستحب - [00:32:29](#)

ان يتنفل بعدها بركعتين وما زاد فهو خير وان تنفذ بست ركعات فحسن. يعني انه اذا تنفل بعد المغرب بست ركعات فذلك حسن والتنفل بين المغرب والعشاء مرغوب فيه. على كل حال وردت احاديث كثيرة - [00:32:49](#)

ولكن هي ضعيفة في معظمها للترغيب في التنفل فيما بين المغرب والعشاء ولا بأس بالعمل بها خصوصا ان التنفل في هذا الوقت اقل درجاته ان يكون نفلا مطلقا لان اوقات النهي محصورة. وكل وقت غير وقت نهى فهو - [00:33:19](#)

اما ان يكون مندوبا او نفلا مطلقا. يعني مثلا انت الان اذا دخلت المسجد حييت المسجد قبل العشاء هل مثلا لا يشرع لك ان تزيد على تحية المسجد. لك ان تزيد. هذه الزيادة بما نسميها؟ نسميها - [00:33:49](#)

نفل مطلق هناك فرق بين المندوب. انت حين تدخل مثلا قبل العشاء عندك مندوب وشيء اخر دونه في الطلب دون مندوبي في الطلب يقال له النفل المطلق. النفل المطلق هو العبادة التي رغب الشارع في جنسها - [00:34:29](#)

لا في عينها. مفهوم. فانت مثلا الشارع رغبت في تحية المسجد فحية المسجد الذي بقي بعد ذلك هو ان الشارع رغبت في جنس الاكثار من النافلة مطلقا. لكن لم يأمر امرأ خاصا - [00:34:49](#)

بان تزيد قدرا محددا في هذا الوقت. نأخذ مثال مثلا في الصوم مثلا في الاسبوع يومان يندب صومهما وهما اثنين بخمس طيب ما حكم صيام يوم الثلاثاء؟ نفل مطلق يعني اذا فعلته فقد فعلت نفلا تؤجر عليه. الشارع لم يملك ان تصوم يوم الثلاثاء. ولم يعين لك اجرا خاصا بيوم الثلاثاء - [00:35:09](#)

لكن رغبت وافعلوا الخير. رغبت في العبادة في ان تفعل من العبادة ما تستطيع. صم من الحرم واترك في ان تصوم بان تصوم ما تستطيع ان تصومه. وان تصلي ما تستطيع ان تصلي. فانت مراغب في جنس العبادة لا في شخصها - [00:35:49](#)

مفهوم؟ اذن عندنا الاثنين والثلاثاء يوم الاثنين ما حكمه؟ المندوب. مندوب. لان فيه امرأ خاصا. مفهوم من خلال يوم الثلاثاء هذا النوع يسمى نفل مطلق. تمام. فاقبل ما توصف به العبادة مثلا التنفل بين - [00:36:09](#)

المغرب والعشاء انه نفل مطلقا لانه لانه وقعت النهي محصور وكل وقت ليس من اوقات النهي فالعبادة فيه ما اقل من ان تكون نفلا مطلقا. لان العبادة لا تكون جائزة. لا توجد عبادة جائزة - [00:36:29](#)

عبادة التي يستوي فعلها وتركها وليس فيها اجر ولا اثم هذا لا يوجد. هذا يوجد في المعاملات في البيوع يمكن ان تباع ببيع اجر وليس فيه اثم. لكن لا يتصور في العبادة. فالعبادة اما ان تكون مطلوبة او منهي عنها - [00:36:49](#)

اما ان تكون مطلوبة لكن درجات الطلب متفاوتة. اعلاها الواجب. وهو محصور. ثم المندوب وهو محصور ايضا وهذا القسم ينوعه بعض المذاهب يجعلون من المندوب مثلا مندوبا ومستحبا وسنة ورغبة - [00:37:09](#)

كما فعل المالكية. فالوتر مثلا عند المالكية يسمونه سنة مؤكدة. فهو اكد النوافل عنده. وركعتا الفجر فوق المندوب يقال لهما رغبات مثلا فينوعون هذا الصنف بحسب لكن هذه الانواع التي هي الرغبة والمستحب - [00:37:29](#)

والسنة كلها فيها امر خاص. يعني الشارع امرنا بشيء خاص. اما النفل المطلق فهو عبادة امرنا بجنسها ولم تعين لنا. حددت لنا اوقات النهي فلنجتنبها. واي وقت اخر يمكن للانسان ان يتعبد في صلاة مثلا عند المالكية تحرم في وقت طلوع الشمس. وفي وقت - [00:37:49](#)

بها. هذه اوقات الحرمة. طبعا عند بعض المذاهب الاخرى ايضا الزوال. الزوال لم يعتبره الملك. لكن فيه صحيح اه اوقات الكراهة بعد

العصر بعد الفجر اذا الليل كله وقت نافذة ما بين المغرب والعشاء كله وقت نافذة - [00:38:19](#)

ما بين ارتفاع الشمس الى صلاة الظهر كله وقت نافذة عند المالكيين و آآ كذلك ما بين الظهر والعصر كله وقتنا في اوقات النهي

محصورة. الاوقات الاخرى العبادة فيها مطلوبة لكن تارة تكون مطلوبة على سبيل الوجوب - [00:38:49](#)

تكون مضبوطة على سبيل الندب وتارة تكون نفلا من فعله فله اجر. وليس فيها امر خاص كما هو معلوم قالوا لهشام رغب في وما غير

ذلك من شأنها فكما تقدم ذكره ما تقدم ذكره في غيرها. واما العشاء والاخرة وهي العتمة - [00:39:09](#)

واسم العشاء اخص بها. نبا على ذلك لانه ورد في الصحيح النهي عن تسميتها بالعتمة في قوله صلى الله عليه وسلم لا يغربنكم

الاعراب على صلاتكم. انها العشاء. وهذا يقتضي بظاهره منع تسميتها بالعتمة. ولكنه معارض ببعض الاحاديث التي سمى النبي صلى

الله عليه وسلم - [00:39:29](#)

فيها العشاء بالعتبة. كما في قوله صلى الله عليه وسلم ولو يعلمون ما بالعتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا والجمع بين ذلك هو بان يقال

الاولى تسميتها بالعشاء لأن الله سبحانه وتعالى سماها بالعشاء. وقال تعالى ومن بعد صلاة العشاء. ومن بعد صلاة العشاء - [00:39:59](#)

هذا هو اسمها في القرآن الكريم. فهو الاولى لانه اصلا هو اسمها في القرآن الكريم. ولانه ايضا ورد في بعض طرق الحديث النهي عن

تسميتها باب العتمة وان يحمل النهي هنا على التنزيه. وفعل النبي صلى الله عليه وسلم يحمل على رفع الحرج. وهذا ما السبت ينبغي

ان - [00:40:29](#)

النبي صلى الله عليه وسلم احيانا ينهى عن بعض الامور ولكن يخشى ان يفهم الناس النهي على انه تحريم يفعلعه رفعا للحرج. فقد

نهى عن الشرب قائما وشرب قائما ببيان رفع الحرج. ومثل - [00:40:49](#)

وذلك بالبول قائما وفي بعض الامور التي يرى يخشى النبي يأمر النبي صلى الله عليه نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنها فيخشى ان

يظن الناس انه اراد التحريم فيفعلها ليس لان فعلها هو الاولى بل لرفع الحرج ولبيان ان هذا ليس ليس - [00:41:09](#)

ليس للتحريم ليس محرما. نعم. اذا تقتصر على هالقدر ان شاء الله - [00:41:29](#)